**الفرع الثاني : أنواع المنازعات الجمركية**

إن المهمة الأساسية لإدارة الجمارك هي مهمة جبائية تتمثل في تحصيل الحقوق والرسوم على البضائع عند الاستيراد والتصدير ، و لا يطرح أي إشكال عند مباشرة هذه المهام إذا امتثل المتعاملون الاقتصاديون و المواطنين بصفة عامة للتشريع الجمركي.

غير أن هذه المهام التي تقوم بها إدارة الجمارك تنجم عنها نزاعات بينها وبين الأشخاص والمتعاملين الاقتصاديين تكون أحيانا بسيطة تتم تسويتها بصفة ودية و أحيانا أخرى يتم اللجوء إلى القضاء فتحال القضية إلى الجهة القضائية المختصة حسب نوع القضية.

و المنازعات الجمركية عموما تنقسم بالنظر إلى سبب نشوئها إلى ثلاث أقسام :

**أولا : المنازعة الجمركية ذات الطابع المدني :**

 وتثـور هذه المنـازعة عند إثـارة اعتراضات من قبل المتعاملين الاقتصاديين في مواجهة إدارة الجمارك و تكون هذه الاعتراضات على دفع الحقـوق الجمركية وتسديدها ، أو معارضات على الإكراه الجمركي أو عدم التفاهم حول تحديد النوع ، تحديد المنشأ أو القيمة لدى الجمارك ، وغيرها من القضايا الجمركية الأخرى ذات الطابع المدني ، ويعرض هذا النوع من المنازعات على القضاء المدني .[[1]](#footnote-2)

حيث نصت المادة 273 من قانون الجمارك المعدلة بالقانون 98 ـ 10 على أن الجهة القضائية المختصة بالبت في القضايا المدنية هي المختصة بالنظر في الاعتراضات المتعلقة بدفع الحقوق ، و الرسوم أو استردادها ومعارضات الإكراه و غيرها من القضايا الجمركية الأخرى التي لا تدخل في اختصاص القضاء الجزائي .

كما نصت المادة 274 المعدلة بالقانون 98 ـ10 على أن معارضات الإكراه تقدم أمام الجهة القضائية التي تبت في القضايا المدنية التي يوجد في دائرة اختصاصها مكتب الجمارك الذي أصدر الإكراه و تطبق قواعد اختصاص القانون العام السارية المفعول على الدعاوى الأخرى.[[2]](#footnote-3)

و جميع الأحكام قابلة للطعن فيها مهما كانت أهمية النزاع عن طريق طرق الطعن العادية وغير العادية المنصوص عليها في قانون الإجراءات المدنية والإدارية و في نفس الآجال . [[3]](#footnote-4)

كما يمكن لإدارة الجمارك اللجوء إلى القضاء المدني بتقديم عرضة تطلب فيها المصادرة العينية للأشياء المحجوزة على مجهولين ، أو على أفراد لم يكونوا محل متابعة نظرا لقلة قيمة البضاعة محل الغش أو ما يعرف بحالة الغش الطفيف .[[4]](#footnote-5)

وقد صدر مقرر من المدير العام للجمارك يعرف المقصود بالبضاعة قليلة الأهمية بأنها البضاعة التي لا تزيد قيمتها في السوق الداخلية عشرون ألف دينار " 20000 دينار " .[[5]](#footnote-6)

**ثانيا : المنازعة الجمركية ذات الطابع الإداري :**

 يثور هذا النوع من المنازعات بسبب ارتكاب أحد أعوان إدارة الجمارك خطأ بمناسبة أداء وظيفته ، يترتب عليه ضرر للغير وفي هذا الحالة تختص الجهات القضائية الإدارية بالفصل في المنازعة .

فالمنازعة الجمركية ذات الطابع الإداري هي خصومة إدارية بحسب طبيعتها لأنها تتصل بأعمال السلطة العامة ، وهي من دعاوى القضاء الكامل حسب تكييف مجلس الدولة الفرنسي لها .[[6]](#footnote-7)

**ثالثا : المنازعة الجمركية ذات الطابع الجزائي :**

 تثور المنازعة الجمركية ذات الطابع الجزائي عند معاينة جرائم التشريع الجمركي فتحال الدعوى إلى الهيئات القضائية التي تبت في المسائل الجزائية .

وقد تسوى المخالفة على مستوى إدارة الجمارك دون اللجوء إلى القضاء وذلك عن طريق المصالحة في الحالات التي أجاز فيها القانون لإدارة الجمـارك التصالح مع المخالف .[[7]](#footnote-8)

وقد استقرت المحكمة العليا على اختصاص القاضي الجزائي بالنظر في القضية عند ارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون الجمارك ، ومن الأمثلة على ذلك قرار المحكمة العليا بنقض حكم المجلس القضائي الذي أحال القضية إلى المحكمة المدنية بالمخالفة لنص المادة 272 من قانون الجمارك ، حيث جاء في قرارها " حيث أن القرار المطعون فيه الصادر عن غرفة الاتهام بمجلس قضاء تمنراست أحال إدارة الجمارك أمام المحكمة المدنية ، في حين أنه وعلى ضوء المادة 272 من قانون الجمارك فإن إدارة الجمارك لا تستطيع أن ترفع الدعوى إلا أمام الجهات القضائية الجزائية .

 حيث أن غرفة الاتهام أيدت الأمر بانتفاء وجه الدعوى الصادر عن قاضي التحقيق بألا وجه لمتابعة المتهمين من أجل أفعال التهريب التي نسبت إليهم ، و أمر برفع اليد عن البضاعة ووسيلة النقل .

حيث بقضـائها كما فعلت تكـون غرفة الاتهـام قد تجـاوزت سلطاتها في الحكم بالإحالة ، ومن ثمة فإن القرار المطعون فيه يستوجب النقض عن طريق حذف ما يخص إحالة إدارة الجمارك أمام المحكمة المدنية " .[[8]](#footnote-9)

ومن ثمة فإن المنازعة الجمركية ذات الطابع الجزائي تتميز بميزتين هما :

ـ تثور المنازعة الجمركية ذات الطابع الجزائي عند ارتكاب إحدى الجرائم الجمركية المنصوص عليها في التشريع الجمركي أي عند مخالفة أحكام التشريع الجمركي .

ـ يترتب على المنازعة الجمركية ذات الطابع الجزائي في حالة ارتكاب جنح أو جنايات جمركية دعويان دعوى عمومية ودعوى جبائية ، بينما يترتب على ارتكاب مخالفة جمركية دعوى جبائية فقط ، و تنظر المنازعة الجمركية ذات الطابع الجزائي أمام القضاء الجزائي سواء تعلق الأمر بالدعوى العمومية أو الجبائية .[[9]](#footnote-10)

و تعتبر جريمة جمركية كل عمل إيجابي أو سلبي يتم بخرق القوانين والأنظمة و يعاقب عليه التشريع الجمركي .[[10]](#footnote-11)

ومن هنا فإننا لا نكون بصدد منازعة جمركية ذات طابع جزائي إلا عند ارتكاب جريمة جمركية ، و هو ما يفرض علينا أن نبين أنواع الجرائم الجمركية التي تثور بصددها منازعة جمركية أمام القضاء الجزائي و هو ما سنتناوله في المطلب الثاني.

1. ـ كلود . ج . بار ، ترجمة سعادنة العيد ، **مدخل في القانون الجمركي** ، الجزائر : شركة الخدمات التجارية و الجمركية للاستثمارات " ITCIS " ، مارس 2009 ، ص 108 . [↑](#footnote-ref-2)
2. ـ المادة 274 من القانون 79 ـ 07 المؤرخ في 26 شعبان 1399 الموافق 21 جويلية 1979 المتضمن قانون الجمارك ، الجريدة الرسمية الصادرة في 24 يوليو 1979 ، المعدل و المتمم بالقانون 98 ـ 10 الصادر في 29 ربيع الثاني 1419 الموافق 19 أوت 1998 ، الجريدة الرسمية ، العدد 61 الصادرة في 01 جمادى الأولى عام 1419 ، ص 52 . [↑](#footnote-ref-3)
3. ـ بن شاوش ، ( اختصاص القاضي المدني في القضايا الجمركية ) ، **مجلة الجمارك** ، عدد خاص ، مارس 1992 ، ص 39 . [↑](#footnote-ref-4)
4. ـ المادة 288 من القانون 98 ـ 10 المعدل والمتمم للقانون 79 ـ 07 المتضمن قانون الجمارك ، ص 53 . [↑](#footnote-ref-5)
5. ـ المادة 01 و 02 من المقرر المؤرخ في 17 شوال عام 1419 الموافق لـ 03 فبراير 1999 **يحدد كيفيات تطبيق المادة 288 من قانون الجمارك** ، الجريدة الرسمية ، العدد 22 الصادرة بتاريخ 14 ذو الحجة 1419 ، ص 36 . [↑](#footnote-ref-6)
6. ـ عبد الحميد الحاج صالح ،( التهريب الجمركي بين النظرية والتطبيق " دراسة في قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي ) ، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية** ، المجلد 23 ، العدد الثاني ، 2007 ، ص 12 . [↑](#footnote-ref-7)
7. Jean- Mare Fédida **, Le Contentieux Douanier** , paris :press universitaires de france ,édition 2001 , p 33.ــ [↑](#footnote-ref-8)
8. ـ أنظر ( قرار رقم 107805 المؤرخ في 14 ـ 07 ـ 1996 ) ، نبيل صقر **، الجمارك والتهريب نصا وتطبيقا** ، الجزائر : دار الهدى ، بدون سنة نشر ، ص 369 . [↑](#footnote-ref-9)
9. Jean- Mare Fédida , op cit , p 36. ــ [↑](#footnote-ref-10)
10. ـ جورج قذيفة ، **القضايا الجمركية " المبادئ الأساسية للشريعة الجمركية الجزائية "** ، لبنان " بيروت " : بدون دار نشر ، طبعة 1971 ، ص 76 . [↑](#footnote-ref-11)